[274] 150 - باب تحريم احصاء عثرات المؤمن وعوراته لأجل تعييره بها (16291) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن أبى عبد الله (عليه السلام) قال، أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرجل يواخي الرجل وهو يحفظ زلاته فيعيره بها يوما ما. (16292) 2 - وعنهم، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال إن أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخى الرجل الرجل على الدين فيحصي عليه زلاته ليعنفه بها يوما ما. ورواه البرقي في (المحاسن) عن زرارة مثله (1). وعنهم، عن أحمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة نحوه (2) * (الهامش) * = النفس: وفي الباب 41 من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الحديث 6 من الباب 22 من أبواب فعل المعروف، وفي الحديث 6 من الباب 25 وفي الحديث 18 من الباب 99 من أبواب ما يكتسب به. الباب 150 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 2، 265 / 7. 2 - الكافي 2: 264 / 3. (1) المحاسن: 104 / 83. (2) الكافي 2: 265 / 6 (*).
